

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٩/٨٦

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٢/١٢١

بشأن تنظيم تقديم الشيشة في المطاعم والمقاهي

استنادا إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٤٧/٩٨ ،

وإلى قانون تنظيم البلديات الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/٢٠٠٠ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٢/١٢١ بشأن تنظيم تقديم الشيشة في المطاعم والمقاهي ،

وإلى موافقة وزارة المالية بالكتاب رقم مالية - ت (٢٨٥٩) / م . د / ٦ / ٣ / ١١٨٨٢ م ٢٠٠٨

بتاريخ ٢٠٠٨/١٥/١١ ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل بنصوص المواد (١)، (٢)، (٥) من القرار الوزارى

رقم ٢٠٠٢/١٢١ المشار إليه النصوص الآتية :

المادة (١) : لا يجوز للمقاهي تقديم الشيشة إلا بعد الترخيص

لها بذلك ، على أن تظل التراخيص المنوحة

لمطاعم بتقديم الشيشة سارية حتى تاريخ انتهاء

مدة الترخيص .

المادة (٢) : يسرى الترخيص المنصوص عليه في المادة (١) لمدة

سنة ، ولا يجوز استخراج الترخيص أو تجديده إلا

بعد سداد رسم مقداره (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة

ريال عماني .

المادة (٥) : مع عدم الإخلال بنص المادة (٣) من هذا القرار ،

يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القرار بغرامة

لا تزيد على (٢٠٠) مائتى ريال عماني أو بالحبس

مدة لا تزيد على شهر .

المادة الثانية : تلغى كلمتا (المطعم) و (المطعم) أينما وردتا بالقرار الوزاري

رقم ١٢١/٢٠٠٢ المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في : ١٨ ربيع الثاني ١٤٣٥ هـ

الموافق : ١٤ أبريل ٢٠٠٩ م

عبدالله بن سالم بن عامر الرواس

وزير البلديات الإقليمية وموارد المياه

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٨٧)

الصادرة في ١٦/٥/٢٠٠٩ م